

الأشباه والنظائر

الموضع الخامس عشر إبل الدية إذا فقدت .

الخامس عشر .

إبل الدية إذا فقدت .

قال في أصل الروضة : و المفهوم من كلام الأصحاب اعتبار قيمتها يوم وجوب التسليم .

و قال الروياني : إن وجبت الدية و الإبل مفقودة اعتبرت قيمتها يوم الوجوب و إن وجبت و

هي موجودة فلم يؤد حتى أعوزت وجبت قيمتها يوم الإعواز .

و هل تعتبر قيمة موضع الوجود أو موضع الإعواز لو كان فيه إبل وجهان : الأصح الثاني